منهج أهل السنة في تفسير آيات العقيدة :
دراسة في الخصائص والأصول

د. خالد الشتواني
المملكة المغربية

الملخص:

يستعرض هذا البحث الخصائص الجوهرية **لمنهج أهل السنة والجماعة** في تقرير العقيدة، مؤكداً على أصالته القائمة على **وحدة مصدر الوحي** (الكتاب والسنة) وتقديم النقل على العقل وفق رؤية تسليمية، مع إبراز **وسطية المنهج** في القضايا العقدية الكبرى. كما يوضح البحث الأصول التفسيرية لآيات العقيدة وهي: **القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع العقدي، ودلالة النظر العقلي الصريح.**

Abstract:

This research examines the fundamental characteristics of the **Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah** methodology in establishing creed. It emphasizes its authenticity based on the **unity of revelation** (the Quran and Sunnah) and the precedence of scripture over reason within a framework of submission. Furthermore, it highlights the methodology's **middle-ground approach** to major theological issues and delineates its interpretive foundations: the Holy Quran, the Prophetic Sunnah, consensus (*Ijma*), and sound rational deduction.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المقدمة.

تميز عصر الصحابة –رضي الله عنهم– والتابعين لهم بإحسان بوحدة المنهج وائتلاف المورد في المسائل الاعتقادية؛ إذ ساد بينهم وفاق علمي وعملي جعلهم النموذج الأسمى لخيرية هذه الأمة المستمدة من قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ آل عمران: 110. وقد ارتكز هذا الاتفاق على التسليم المطلق لمرجعية الوحيين (الكتاب والسنة)، صدوراً عنهما في الاستدلال، وتحاكماً إليهما في النزاع، واحتجاجاً بهما في تقرير الحقائق الإيمانية.

و لم يعرف هذا الجيل انصرافاً عن نصوص الوحي أو معارضةً لها بالأقيسة العقلية المحضة، أو المواجيد الذوقية، أو الاعتبارات الوجدانية؛ بل كان الضابط الحاكم لديهم هو عرض المقالات الدينية كافة على معيار النص الشرعي، فما وافقه قُبل وما خالفه رُدَّ كائناً من كان قائله.

هذا الانضباط المنهجي جعلهم المصداق الواقعي للبشارة النبوية بالطائفة المنصورة التي لا يضرها خذلان المخالفين، وفق ما أخرجه مسلم في صحيحه: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك.»[1]. كما استحقوا بهذا الوصف أن يكونوا هم "الفرقة الناجية" التي استثناها النبي ﷺ من مصير الفرق الهالكة حين حصر النجاة في لزوم ما كان عليه هو وأصحابه، بقوله: «... وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا واحدة، فقال الصحابة ومن هي يا رسول الله؟ فقال: هي ما أنا عليه وأصحابي.»[2].

وبناءً على ما تقدم، يبرز لزوم منهج الصحابة والتمسك بآثارهم كسمة جوهرية فارقة تميز مدرسة أهل السنة والجماعة عن سائر الفرق الكلامية والمذاهب المبتدعة، وهو اصطفاء وتوفيق إلهي جسده قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ الجمعة: 4.

توصيف البحث ومنهجيته:

تأتي هذه الدراسة المعنونة بـــ **"منهج أهل السنة في تفسير آيات العقيدة : دراسة في الخصائص والأصول"**

لتسلط الضوء على المعالم المنهجية التي اختطتها الطائفة المنصورة في تفسير النصوص العقدية وتقرير مسائل الاعتقاد. من خلال محورين رئيسين:

أولاً: السمات الجوهرية والخصائص المنهجية.

حيث يسعى البحث إلى استجلاء الخصائص النوعية التي منحت هذا المنهج صفة الخيرية وجعلته جديراً بالاتباع، ومن أبرزها:

1.**وحدة مصدر التلقي:** والمتمثلة في الحصر المطلق لمرجعية الاستمداد في نصوص الكتاب والسنة.

[1] – رواه مسلم في "صحيحه". كتاب: الإمارة. باب: قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي». حديث رقم: 1920.

[2] – رواه الترمذي في "سننه". كتاب: الإيمان. باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة. حديث رقم: 2641. ورواه الحاكم في "المستدرك". كتاب: العلم. بلفظ: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي...» (ج 1 ص 128-129) ورواه اللالكائي في" شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة " باب: سياق ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ثواب من حفظ السنة ومن أحياها ودعا إليها. برقم :147.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

2.**صيانة الوحي عن الجدل:** وذلك بالترفع عن المراء والخصومات الكلامية في تقرير حقائق الإيمان

3.**الاتساق والائتلاف المعرفي:** ويظهر ذلك في التوافق التام بين أتباع هذا المنهج في مسائل الاعتقاد، رغماً عن تباعد الأقطار وتطاول الأزمان.

4.**الوسطية والاعتدال:** بوصفه منهجاً عدلاً يتجافى عن غلو المفرطين وتقصير الجافين.

5.**الوضوح والبيان:** لكونه منهجاً فطرياً ميسراً يخلو من التعقيد الفلسفي أو الغموض الاصطلاحي.

ثانياً: الأصول والمرتكزات التفسيرية.

حيث يعمل البحث على إبراز الأصول المرجعية التي يعتمد عليها أهل السنة في بيان آيات العقيدة، وهي:

1.**القرآن الكريم:** باعتباره المصدر الوجودي الأول ومنبع الاستدلال اليقيني.

2.**السنة النبوية:** بوصفها وحياً إلهياً وبياناً شارحاً للكتاب العزيز، مع إثبات حجيتها المطلقة في العقائد سواء وردت بطريق التواتر أو الآحاد.

3.**الإجماع :**كحجة شرعية قاطعة في إثبات المسائل العقدية، مع التأكيد على كونه مصدراً تبعياً يستند بالضرورة إلى أصل من الوحي.

4.**الدليل العقلي :**ومنزلته في هذا المنهج منزلة "التابع للوحي"؛ فهو ليس مصدراً مستقلاً بذاته؛ بل هو أداة للفهم تحتاج دوماً إلى إرشاد الشرع وتنبيهه للاستدلال الصحيح.

المحور الأول: السمات الجوهرية والخصائص المنهجية.

يتسم منهج أهل السنة بجملة من الخصائص والمميزات، تجعل منه منهجا أصيلا أولى بالإتباع والانتهاج من غيره، وسنعمل على تفصيل القول في هذه السمات والخصائص من خلال جملة من المباحث العلمية.

المبحث الأول: وحدة المصدر الاستدلالي.

تعد **وحدة المصدر** الركيزة الأساسية والسمة الجوهرية التي تمنح منهج أهل السنة والجماعة تميزه وانضباطه؛ إذ يقوم هذا المنهج في تقرير المسائل العقدية على الاعتماد الحصري والمطلق على الوحيين :**الكتاب والسنة.** فالتشريع مرده إلى الكتاب الذي أُنزل للنذارة والبشارة، وإلى السنة النبوية بوصفها البيان الشارح والمفصل لمراد الله تعالى، تصديقاً لقوله سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ النحل: 44.

المطلب الأول: التلازم بين الكتاب والسنة.

يرى أهل السنة أن النجاة من الانحراف العقدي رهينة بالتمسك بالكتاب والسنة معاً في آن واحد، ولا يغني أحدهما عن الآخر في بناء التصور العقدي الصحيح. ويستند هذا التأصيل إلى التوجيه النبوي في قوله صلى الله عليه وسلم: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة رسوله»[1] فالعلاقة بينهما علاقة تلازمية؛ إذ إن الإعراض عن أحدهما أو الانتقاء بينهما يُعد مظنة للضلال والخروج عن الجادة.

[1] – أخرجه الإمام مالك في "الموطأ". باب: النهي عن القول بالقدر. حديث رقم: 1395.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المطلب الثاني: الموقف من العقل.

يتميز الموقف السني بضبط مصادر التلقي وحصرها في "مشكاة النبوة"، مع ترتيب العلاقة بين "النقل" و"العقل" وفق النقاط الآتية:

1. **ثانوية العقل:** حيث لا تُعد الأدلة العقلية المصادر الأصلية لتقرير المسائل العقدية.

2. **الدور التعضيدي:** ينحصر دور العقل في **"التعضيد "لا "التأسيس"**، فهو خادم للنص الشرعي وليس حاكما عليه.

3. **نفي المعارضة :**يُنكر أهل السنة تقديم "الخيالات الفاسدة" أو "الجهالات" التي تُصادم صريح الوحي، ويؤكدون على تقديم النقل الصحيح على العقل الصريح عند التوهم الظاهري للتعارض.

وفي هذا السياق، يؤصل الحافظ **ابن عبد البر** لهذا الحصر بقوله: "ليس في الاعتقاد كله في صفات الله وأسمائه إلا ما جاء منصوصا في كتاب الله، أو صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أجمعت عليه الأمة. وما جاء من أخبار الآحاد في ذلك كله أو نحوه يسلم له ولا يناظر فيه."[1]

المطلب الثالث: التوقيف والتسليم المطلق للنص.

يُصنف المنهج العقدي لأهل السنة بأنه **"منهج توقيفي"**؛ حيث يقف الباحث عند حدود النص الشرعي دون تجاوز أو إحداث. وهذا يقتضي:

1. **التسليم الكامل:** أي عدم معارضة النصوص بالآراء الشخصية أو الأقيسة العقلية، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ الحجرات:1.

2. **الإمرار والقبول :**وهو ما عبر عنه السلف بضرورة **"إمرار الأحاديث كما جاءت"**، وهو مذهب يقوم على إثبات النص ومعناه دون الخوض في الكيفية أو التأويل المذموم الذي يُخرج النص عن سياقه.

ـقال الأوزاعي – رحمه الله –: "ـكان مكحول والزهري يقولان: أمرواـهذه الأحاديث كماـجاءت ولا تنظروا فيها. يعني أحاديث الصفات."[2]

المطلب الرابع: نقد المناهج المخالفة في التعامل مع النص الشرعي.

على النقيض من ذلك، سلكت المدارس الفكرية الأخرى مسلكاً مغايراً عبر وضع **"قواعد عقلية مسبقة "**جُعلت حاكمة على النص الشرعي، مما أدى إلى النتائج الآتية:

1. **الاستدلال التبعي :**قبول ما وافق قواعدهم من النصوص كـ "مؤيد" لا كـ "أصل للاحتجاج"

2. **الرد والتأويل:** دفع النصوص المخالفة لقواعدهم إما بتضعيف الأسانيد (في السنة) أو باللجوء إلى التأويل المتكلف.

3. **التفويض والعزل:** حيث يتم عزل النص عن سلطة الحكم عبر "تفويض المعنى"، مما أفضى في النهاية إلى ظهور مقالات عقدية مجانبة للصواب ومحدثة في الدين.

---

[1] – جامع بيان العلم وفضله. ج 2 ص 117-118.

[2] – الاعتصام. للشاطبي. ج 2 ص 336. وجامع بيان العلم وفضله. ج 2 ص 118.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المبحث الثاني: الموقف المنهجي من الجدل والخصومات في مسائل الاعتقاد.

يُعد التحرز من الخصومات والجدل العقدي ركيزةً سلوكية ومنهجية في فكر أهل السنة والجماعة؛ إذ اتسم موقفهم بالوضوح الصريح في التوجس من الخوض في المسائل العقدية عبر المسالك الكلامية، وصولاً إلى تصنيف "الكلام" في هذه القضايا ضمن المحدثات والبدع التي أوجبت الإنكار والتحذير.

المطلب الأول: الموقف السني من الآراء الكلامية.

ارتبط الموقف السني بالنكير على الأنماط الجدلية التي لا ينبني عليها عمل، أو تلك التي تفتح أبواب التأويل والتشكيك في الذات الإلهية والقدر. وفي هذا السياق، ينقل الإمام **مالك بن أنس** (رحمه الله) إجماع أهل المدينة وسلف الأمة على كراهية الخوض في الآراء الكلامية، مثل آراء الجهمية والقدرية، موضحاً فلسفة هذا الترك بقوله: " الكلام في الدين أكرهه، و لم يزل أهل بلدنا يكرهونه وينهون عنه، نحو الكلام في رأي جهم والقدر، وكل ما أشبه ذلك. ولا أحب الكلام إلا فيما تحته عمل، فأما الكلام في دين الله وفي الله عز وجل فالسكوت أحب إلي؛ لأني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في دين الله إلا فيما تحته عمل."[1]

ويعكس هذا النص تأصيلاً لمنهج "الاتباع" في مقابل "الابتداع"، وتقديم "فقه العمل" على "الجدل الكلامي"

المطلب الثاني: الإجماع على نبذ الخصومات.

لم يكن موقف الإمام مالك منفرداً، بل كان تعبيراً عن منهج جماعي لأهل الحديث والفتوى. وقد أكد الحافظ **ابن عبد البر** هذا التوافق المنهجي بقوله: "وللذي قاله مالك – رحمه الله – عليه جماعة العلماء قديما وحديثا، من أهل الحديث والفتوى، وإنما خالف ذلك أهل البدع: المعتزلة، وسائر الفرق. وأما الجماعة فعلى ما قال مالك."[2]

ومن خلال هذا التعقيب، يمكن رصد فجوة منهجية بين مدرستين:

1. **مدرسة الجماعة:** التي تكتفي بالنص وتنبذ الجدل العقيم.
2. **مدرسة الفرق الكلامية :**(كالمعتزلة وغيرهم) التي جعلت من الجدل أداة محورية في تقرير العقائد.

المطلب الثالث: الاستثناء المسوغ للجدل.

رغم الأصل القائم على الكراهية والمنع، إلا أن المنهج السني يتسم بالواقعية والمرونة عند حدوث "الضرورة الشرعية". فلا يُعد السكوت محموداً إذا أدى إلى ضياع الحق أو استشراء الباطل. وعليه يتعين الكلام والاحتجاج في حالتين:

1. **دفع الباطل :**الرد على الشبهات التي تثار لتضليل الناس.
2. **بيان الحق :**عند خوف الضلالة على العامة أو عند تعذر الفهم الصحيح للنصوص.

---

[1] – جامع بيان العلم. ج 2 ص 116.

[2] – المصدر السابق.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المبحث الثالث: الوحدة المنهجية والاتفاق الاعتقادي لدى أهل السنة.

يعد الاتفاق المطرد في مسائل الاعتقاد بين علماء أهل السنة والجماعة ثمرةً طبيعية لصحة المصدر الاستدلالي وانضباط منهج التلقي؛ حيث أدى الالتزام بالوحيين (الكتاب والسنة) إلى صياغة وحدة فكرية عابرة للزمان والمكان، مما جعل من هذا التوافق دليلاً موضوعياً على سلامة المعتقد.

المطلب الأول: ظاهرة الاتفاق العابر للأمصار والأعصار.

إن المتأمل في التراث العقدي لأهل الحديث يلحظ ظاهرة استثنائية تتمثل في تماثل الأطروحات العقدية رغم التباعد الجغرافي الشاسع واختلاف الحقب الزمنية. هذا الاتفاق ليس مجرد تشابه عارض؛ بل هو وحدة موضوعية في الأصول والفروع العقدية، مما ينفي عنها صبغة التأثر بالبيئات المحلية أو الظروف السياسية المتغيرة.

المطلب الثاني: الحجية الاستدلالية لوحدة النمط العقدي.

يستدل العلماء بوحدة "المنهج الاعتقادي" كبرهان قطعي على كون هذا المنهج هو الحق المستمد من مشكاة النبوة. وفي هذا السياق، يقدم الإمام إسماعيل بن محمد الأصبهاني رؤية تحليلية لهذه الظاهرة بقوله: "ومما يدل على أن أهل الحديث هم على الحق، أنك لو طالعت جميع كتبهم المصنفة من أولهم إلى آخرهم، قديمهم وحديثهم مع اختلاف بلدانهم وزمانهم، وتباعد ما بينهم في الديار، وسكون كل واحد منهم قطرا من الأقطار، وجدتهم في بيان الاعتقاد على وتيرة واحدة، ونمط واحد يجرون فيه على طريقة لا يحيدون عنها، ولا يميلون فيها، قولهم في ذلك واحد ونقلهم واحد، لا ترى بينهم اختلافا، ولا تفرقا في شيء ما وإن قل؛ بل لو جمعت جميع ما جرى على ألسنتهم، ونقلوه عن سلفهم، وجدته كأنه جاء من قلب واحد، وجرى على لسان واحد، وهل على الحق دليل أبين من هذا؟"[1]

المطلب الثالث: التلازم بين وحدة المصدر ووحدة الموقف.

يمكن تفسير هذا الاتفاق المنهجي من خلال النقاط الآتية:

1. **وحدة المرجعية:** أي الاعتماد الحصري على نصوص الوحي الثابتة حال دون دخول الآراء الذاتية التي تسبب الفرقة.
2. **المنهج النقلي:** الالتزام بالأثر والنقل عن السلف الصالح ضَمِن استمرارية المفاهيم العقدية دون تحريف أو تبديل عبر الأجيال.
3. **نبذ التأويل المذموم:** إن تجنب المناهج الكلامية القائمة على القياسات العقلية الظنية قلل من فرص الاختلاف الذي تقع فيه الفرق المعتمدة على العقل كأصل استدلالي.

[1] – الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة. ج 2 ص 239.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المبحث الرابع: الوسطية والاعتدال العقدي.

يُمثل منهج أهل السنة والجماعة "الوسطية" بمفهومها الشرعي، وهي وسطية نابعة من الانضباط التام لنصوص الوحيين (الكتاب والسنة) بعيداً عن الانحرافات التأويلية أو المسالك الكلامية المتطرفة. وتتجلى هذه الوسطية في كونها موقفاً وسطاً بين طرفي "الغلو" و"التقصير" في المسائل العقدية الكبرى.

المطلب الأول: باب الأسماء والصفات: الإثبات بلا تمثيل والتنزيه بلا تعطيل.

يقوم الموقف السني في هذا الباب على التوازن والاعتدال بين مدرستين منحرفتين:

1. **مدرسة التعطيل:** وهم الذين سلبوا عن الخالق صفاته الكمالية بدعوى التنزيه، حتى انتهى بهم الأمر إلى تشبيه الذات الإلهية بالعدم.

2. **مدرسة التجسيم :**وهم الذين شبهوا الخالق بخلقه، فجسدوا الصفات الإلهية في صور بشرية.

الموقف الوسط :إثبات ما أثبته الله لنفسه وما أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء الحسنى والصفات العلى إثباتاً حقيقياً، مع نفي المشابهة والمماثلة والكيفية، تفعيلاً للقاعدة القرآنية المحكمة :﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**﴾ الشورى:9.

المطلب الثاني: باب القدر.

يتوسط أهل السنة في مسألة القدر بين اتجاهين متناقضين:

1. **القدرية (المجوسية) :**الذين نفوا شمول المشيئة الإلهية لأفعال العباد، فجعلوا العبد خالقاً لفعله استقلالاً.

2. **الجبرية :**الذين سلبوا العبد إرادته واختياره، فجعلوه كالريشة في مهب الريح،مما يؤول إلى بطلان مبدأ الثواب والعقاب.

الموقف الوسط :الإيمان بمراتب القدر الأربعة (العلم، الكتابة، المشيئة، الخلق)، مع إثبات مشيئة حقيقية وقدرة فاعلة للعبد هي "مناط التكليف"، إلا أنها تابعة لمشيئة الله تعالى وخلقه.

المطلب الثالث: باب الإيمان والوعيد (الأسماء والأحكام).

حسم أهل السنة النزاع في مسمى "الإيمان" باتخاذ موقف وسط بين:

1. **الوعيدية (الخوارج والمعتزلة) :**الذين أخرجوا مرتكب الكبيرة من الإيمان وحكموا عليه بالخلود في النار.

2. **المرجئة :**الذين فصلوا العمل عن حقيقة الإيمان، وزعموا أنه لا يضر مع الإيمان معصية.

الموقف الوسط :الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ الأنفال: الآية 2. وقال تعالى: ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَاناً﴾ المدثر: الآية 31. ولا يُكفَّر المسلم بمطلق المعصية، ولا يُنفي عنه أصل الإيمان؛ بل هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، وهو تحت المشيئة الإلهية والشفاعة النبوية.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المطلب الرابع: باب الصحابة وأهل البيت.

فيما يخص الجيل الأول من الأمة، يقف أهل السنة موقف العدل بين:

1. **الروافض والغلاة :**الذين ألهوا أو قدسوا آل البيت وادعوا لهم العصمة، وفي المقابل كفروا عامة الصحابة.
2. **الخوارج والنواصب :**الذين عادوا آل البيت، أو كفروا كبار الصحابة واستحلوا دماءهم.

الموقف الوسط :موالاة جميع الصحابة والترضي عنهم واعتقاد فضيلتهم بحسب مراتبهم الشرعية (كالخلفاء الأربعة وبقية العشرة)، مع محبة آل البيت ورعاية حقوقهم، والإمساك عما شجر بينهم، واعتقاد بشريتهم وعدم عصمتهم من الذنوب، ويقولون: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا﴾ الحشر: الآية 10.

والحاصل أن أهل السنة هم الوسط في الإسلام، كما أن الإسلام هو الوسط بين الملل. وقد عبر عن ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – بقوله: "وكذلك أهل السنة في الإسلام متوسطون في جميع الأمور، فهم في "علي" وسط بين الخوارج والروافض. وكذلك في "عثمان" وسط بين المروانية والزيدية. وكذلك في سائر الصحابة وسط بين الغلاة فيهم والطاعنين عليهم. وهم في الوعيد وسط بين الخوارج والمعتزلة، وبين المرجئة. وهم في القدر وسط بين القدرية من المعتزلة ونحوهم، وبين القدرية المجبرة من الجهمية ونحوهم. وهم في الصفات وسط بين المعطلة وبين الممثلة."[1]

المبحث الخامس: اليسر والوضوح في الخطاب العقدي.

يتسم منهج أهل السنة والجماعة في تقرير العقائد باليسر والوضوح، والبعد عن التعقيد اللفظي أو الغموض الفلسفي. وتتجلى هذه السمة في كون العقيدة الإسلامية – وفق هذا المنهج – خطاباً موجهاً للقدرات الإدراكية البشرية بمختلف مستوياتها، وهو ما يمكن تفصيله وفق الآتي:

المطلب الأول: مراعاة الخصائص الفطرية والإدراكية.

استمد هذا المنهج سهولته من طبيعة الوحي (الكتاب والسنة)؛ حيث كان الصحابة رضوان الله عليهم يتلقون النصوص الشرعية بوعيٍ فطري مباشر، دون الحاجة إلى وسائط منطقية معقدة أو تأويلات تعسفية. فالبناء العقدي في الصدر الأول قام على "البيان" الذي يرفع الإشكال، و لم تكن تقع الحيرة في فهم مقاصد الوحي إلا في حالات نادرة تُستوضح في حينها، مما جعل العقيدة ميسرة لعموم المكلفين.

المطلب الثاني: وحدة الخطاب لعموم المكلفين.

يؤصل الإمام الشاطبي لهذه السمة بوصفها ركيزة في ثبوت الشريعة وعالميتها، فيقول: "أن تكون التكاليف الاعتقادية والعملية مما يسع الأمي تعقلها، ليسعه الدخول تحت حكمها.

أما الاعتقادية بأن تكون من القرب للفهم، والسهولة على العقل، بحيث يشترك فيها الجمهور من كان منهم ثاقب الفهم أو بليدا،فإنها لو كلفت بما لا يدركه إلا الخواص، لم تكن الشريعة علمة، و لم تكن أمية، وقد ثبت كونها كذلك، فلابد أن تكون المعاني المطلوب علمها واعتقادها سهلة المأخذ."[2]

---

[1] – منهاج السنة النبوية. ج 5 ص 172-173.

[2] – الموافقات. ج 2 ص 88.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

إن اشتراط العموم في الشريعة يستوجب بالضرورة "سهولة المأخذ" في المسائل الاعتقادية؛ إذ لو بُنيت العقائد على مقدمات لا يدركها إلا الخواص (النخبة الفلسفية)، لانتفت صفة "العالمية" عن الدين، ولخرج جمهور الأمة عن دائرة التكليف لعدم القدرة على التصور.

المطلب الثالث: بين وضوح النص وغموض الكلام.

تظهر جلاءً فوارق منهجية وعلمية عند المقارنة بين منهج أهل السنة والمناهج البدعية:

1. **المناهج المبدعة** :اتسمت بالجفاف والغموض نظراً لاعتمادها الكلي على "المحض العبثي" لعلم المنطق والمقولات الكلامية اليونانية، محاولةً إخضاع الوحي للعقل البشري المجرد. وقد أدى هذا الانفصام عن النور الرباني إلى وقوع أرباب هذا الفكر في حيرة معرفية وشكوك منهجية، اعترف بها كبارهم عند رجوعهم للمنهج الحق.

2. **منهج أهل السنة** :اعتمد على "الوضوح المعرفي" المستمد من الوحي، فجاءت عقائدهم حية، قريبة من القلوب، ومستندة إلى براهين فطرية وعقلية تتسق مع النقل الصحيح، مما أورث الطمأنينة النفسية والاستقرار الفكري.

المحور الثاني: الأصول والمرتكزات المصدرية في الاستدلال العقدي عند أهل السنة.

اتخذ أهل السنة والجماعة منظومةً متكاملة من المصادر المعرفية والشرعية كمنطلقٍ لتفسير نصوص العقيدة واستنباط مسائلها، باعتبارها أدواتٍ معيارية لا غنى عنها للوصول إلى اليقين العقدي، وضماناً للسلامة من الانحرافات الفكرية والمناهج التأويلية الفاسدة. وتتأسس هذه المرجعية على المزاوجة بين صحيح المنقول وصريح المعقول وفق تراتبية منهجية، سيتم بسط القول في حجيتها وتفصيل ضوابط الاستدلال بها من خلال أربعة مباحث علمية.

المبحث الأول :القرآن الكريم.

المطلب الأول: المفهوم الاصطلاحي للقرآن الكريم وخلفياته الاعتقادية.

يُعرّف **القرآن الكريم** في الاصطلاح الشرعي بأنه اللفظ المنزّل من الله تعالى على عبده ورسوله محمد ﷺ، وهو اسم عَلَم استأثر به الكتاب الخاتم، فلا يُطلق على غيره من الكتب السماوية السابقة. وتتجاوز دلالة هذا المصطلح مجرد التسمية اللغوية لتشكل ركيزة محورية في المنظومة العقدية عند أهل السنة والجماع، حيث اكتسب تعريف القرآن أبعاداً تفصيلية دقيقة استجابةً للمتغيرات الفكرية التي شهدها التاريخ الإسلامي؛ فمع ظهور التيارات الفلسفية والفرق الكلامية (كالجهمية والمعتزلة) التي خاضت في مسألة "خلق القرآن" ونفي الصفات الخبرية، تعيّن على علماء السلف صياغة تعريف جامع مانع يبلور معتقد أهل السنة ويميزه عن الأطروحات البدعية.

وفي هذا السياق، يبرز تأصيل الإمام **أبو جعفر الطحاوي** في عقيدته المشهورة، حيث يقرر أن:"القرآن كلام الله منه بدأ وبلا كيفية قولا، وأنزله على رسوله وحيا، وصدقه المؤمنون على ذلك حقا، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة، ليس بمخلوق ككلام البرية. فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر."[1]

المطلب الثاني: الخصائص الجوهرية للقرآن في الفكر السني.

ترتكز الخصائص الجوهرية للقرآن الكريم من خلال التعريف السابق على ما يلي:

[1]– متن العقيدة الطحاوية. ص 12.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

أولا – حقيقية النسبة :إن إضافة القرآن إلى الله تعالى هي **إضافة قول إلى قائله** لا إضافة خلق إلى خالقه؛ فالله عز وجل هو المتكلم به حقيقةً بحروفه ومعانيه.

ثانيا– المصدرية الربانية: التأكيد على أن القرآن تلقاه النبي ﷺ بوحي من لدن حكيم عليم، كما نصت الآيات المحكمات في قوله تعالى :﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ النمل: 6.

ثالثا– المغايرة عن كلام البشـــر :يشـــدد التعريف على المباينة التامة بين كلام الخالق وكلام المخلوقين، معتبراً القول بـــ "بشرية القرآن" أو "خلقه" خروجاً عن مقتضى الإيمان الصحيح.

بناءً على ما سبق، لم يعد تعريف القرآن مجرد تحديد لغوي؛ بل صار **بياناً اعتقادياً** يثبت صفة الكلام لله تعالى على الوجه الذي يليق بجلاله، ويحفظ للنص القرآني قدسيته ومكانته في التشريع والاعتقاد.

المطلب الثالث: المنهجية التفسيرية عند أهل السنة:

أولا: أولوية "تفسير القرآن بالقرآن"

يحتل القرآن الكريم مرتبة الصدارة والمركزية في النظام التفسيري لدى علماء أهل السنة والجماعة؛ إذ يُعدُّ المصدر الأول والأســـاس الذي تُســـتمد منه الدلالات المقصـــدية للنص الإلهي. وقد تبلورت هذه المنهجية وفق محددات علمية دقيقة يمكن تفصيلها على النحو الآتي:

1: مبدأ الوحدة البنائية للنص. (الاستدلال السياقي)

يرتكز المنهج السني على قاعدة أصولية مفادها أن **"أفضل طرق التفسير هي تفسير القرآن بالقرآن"**؛ باعتبار أن القائل واحد، وأن كلام الله يصدق بعضه بعضاً ويعضده. فما جاء مُجملاً في موضع، قد فُصِّل في موضع آخر، وما ورد مُطلقاً في سياق، قد جاء مقيداً في سياق مغاير. إن هذا الربط المنهجي بين الآيات يضمن استنباط مراد المتكلم (عز وجل) من خلال استنطاق النص ذاته قبل الانتقال إلى المصادر الخارجية.

2: مركزية اللغة في فهم النص القرآني.(الاستدلال اللغوي)

يرتبط إدراك معاني القرآن بالضرورة بالإحاطة العميقة باللسان العربي؛ فالقرآن نزل بلسانٍ عربي مبين، وفهمه يتوقف على استيعاب أساليب العرب في الخطاب، ودلالات الألفاظ، ووجوه الاستعمال. وفي هذا الصدد، يؤصل الإمام **الشافعي** لمركزية اللغة في فهم النص القرآني، معتبراً أن الجهل بسعة لسان العرب هو المظنة الأولى لورود الشبهات والزلل في التفسير، حيث يقول: ".... لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتاب أحد جهل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجماع معانيه وتفرقها، ومن علمه انتفت عنه الشبه التي دخلت على من جهل لسانها."[1].

إن اعتماد المسلك اللغوي في بيان معاني النص القرآني يهدف إلى تحقيق جملة من المقاصد المنهجية أهمها:

أ–ضبط التأويل :وذلك صيانة النص من التأويلات الحداثية أو المتطرفة التي قد تخرج به عن سياقه اللغوي والشرعي.

ب–تحقيق الاتساق :بإبراز التناسب والانسجام بين آيات الكتاب العزيز، مما ينفي عنه التعارض أو التضارب.

[1] – الرسالة. ص 50.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ت–المرجعية المعرفية :حيث تقدم المرجعية النصية على الآراء العقلية المحضة، لضمان معرفة مراد الله من كلامه بأقصى قدر من الدقة العلمية.

ثانياً: السنة النبوية بوصفها بياناً شارحاً ومصدراً تفسيرياً.

في حال تعذر استنباط الدلالة التفصيلية للنص القرآني من خلال السياق القرآني ذاته، ينتقل المنهج التفسيري السني إلى المرتبة الثانية من حيث الترتيب المنهجي، وهي **السنة النبوية الشريفة** .وتتحدد العلاقة بينهما وفق المحددات المنهجية التالية:

1. الوظيفة البيانية.

تُعد السنة النبوية هي الترجمة التطبيقية والبيان النظري لمقاصد الوحي؛ فهي التي تولت تفصيل مُجمله، وتقييد مطلقه، وتخصيص عامّه. وتستمد هذه الوظيفة مشروعيتها من صريح النص القرآني الذي أناط بالنبي ﷺ مهمة التبيين، كما في قوله تعالى :﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ النحل: 44.

2. الوظيفة التشريعية.

لا يقتصر دور السنة على التوضيح اللغوي فحسب، بل تمتد لتشمل الحكم والتشريع المستند إلى إراءة الله لنبيه وتوفيقه له، وهو ما يبينه قوله سبحانه :﴿إِنَّا أَنزَلنا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ النساء: 105. فهذه الآية تؤكد أن اجتهادات النبي ﷺ وبيانه للقرآن الكريم هي امتداد للوحي الإلهي ومُتممة لمقاصده.

3. التلازم بين الوحيين (الكتاب والحكمة)

تتجلى وحدة المصدر في المنظومة العقدية والتشريعية من خلال التأكيد على أن السنة وحيٌ غير متلو، يوازي القرآن في الحجية وإن اختلف عنه في الخصائص (كالتعبد بالتلاوة والإعجاز)، وهذا ما يقرره النص النبوي الصريح في قوله ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه.»[1]

والحاصل أن اعتماد السنة كمصدر ثانٍ في التفسير ليس مجرد خيار اختياري للمفسر؛ بل هو ضرورة منهجية تفرضها طبيعة النص القرآني الذي قد يأتي بقواعد كلية تحتاج إلى "النموذج النبوي" لتحويلها إلى أحكام ومفاهيم تفصيلية مدركة.

[1] – رواه أبو داود في "سننه". كتاب: السنة. باب في لزوم السنة. حديث رقم: 4604. والإمام أحمد في المسند" (ج 4 ص 130–131) وابن حبان في "صحيحه". باب: الاعتصام بالسنة. برقم: 11.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ثالثاً: الاستدلال بأقوال الصحابة ومكانتها في التفسير الأثري.

في المراتب المنهجية المعتمدة لعملية الاستنباط، يصار إلى اعتماد **أقوال الصحابة رضي الله عنهم** كمرجعٍ تفسيريٍ أصيل في حال عدم ورود نص صريح من السنة النبوية يُفصّل المعنى المراد. وتستند هذه الأولوية المنهجية إلى اعتبارات علمية ومعرفية تجعل من فهمهم حجةً يُستضاء بها، ويمكن حصرها فيما يلي:

1. الامتياز المعرفي والسياقي.

يتمتع الصحابة الكرام بخصوصية إدراكية نابعة من معاصرتهم لزمن التنزيل؛ فهم الشهود العيان على أسباب النزول، والعالمون بالقرائن والأحوال والسياقات التاريخية والاجتماعية التي حفت بالنصوص القرآنية. هذا الاتصال المباشر بمصدر الوحي منحهم **"الفهم التام"** لمقاصد الخطاب الإلهي، وهو فهمٌ يعجز المتأخرون عن تحصيله بالآليات النظرية وحدها.

2. الكفاءة اللغوية والشرعية.

اجتمعت في جيل الصحابة رضوان الله عليهم أدوات التفسير بأبهى صورها؛ من الفطرة اللغوية السليمة (اللسان العربي السليق)، إلى السلامة العقدية، والحرص على العمل الصالح الذي يورث نفاذ البصيرة. لذا، فإن استقراء أقوالهم لا يُعدُّ مجرد نقلٍ لآراء تاريخية؛ بل هو استكشاف لمنابع الفهم الصحيح للنص.

3. طبيعة الاختلاف: اختلاف تنوع لا تضاد.

عند فحص المرويات التفسيرية المنقولة عن الصحابة الكرام قد يلحظ للباحث ظاهرياً تعدداً في الأقوال حول الآية الواحدة. ومع ذلك، فإن التحقيق العلمي يثبت أن معظم هذا التباين يندرج تحت ما يُسمى **"اختلاف التنوع"**[1]؛ وهو الاختلاف الذي تعود فيه الأقوال إلى أصلٍ واحد، لكنها تعبر عنه بألفاظ متقاربة، أو تذكر بعض أفراده على سبيل التمثيل لا الحصر.

رابعاً: الاستئناس بأقوال التابعين.

في المرتبة الرابعة من مراتب التفسير الأثري، يتجه المفسر إلى **أقوال التابعين رحمهم الله** عند تعذر وجود بيان للنص في المصادر الثلاثة السابقة (القرآن، السنة، وآثار الصحابة). وتستمد مدرسة التابعين قيمتها العلمية في المنهج السني من اعتبارات منهجية وتاريخية بالغة الأهمية:

1. الامتياز الزمني والحفظ المعرفي.

يُعد التابعون الجيل الأقرب عهداً بعصر المشاهدة والتنزيل، حيث تلقوا العلم مباشرة عن الصحابة الكرام، مما جعلهم حلقة الوصل الموثوقة في نقل السنن والآثار. كما تميز هذا الجيل بملكة لغوية رصينة مكنتهم من فهم أساليب القرآن البيانية قبل تأثر اللسان العربي باللسان الأعجمي.

[1]- مقدمة في أصول التفسير. ص 38.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

2. التزكية النبوية.

يستند الاحتجاج بأقوال التابعين في العملية التفسيرية إلى تزكية نبوية صريحة لهذا الجيل، بوصفه أحد أضلاع "القرون المفضلة" المشهود لها بالخيرية والفضل في العلم والعمل، وذلك استناداً لما ورد في الصحيحين من قوله ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم.»[1]. فهذه الخيرية تقتضي أولوية فهمهم وسلامة مسلكهم المعرفي في استنباط مراد الله من كلامه.

بناءً على هذا التسلسل المنهجي، يتضح أن القرآن الكريم يمثل **المرجعية العليا والعماد الأساسي** الذي يرتكز عليه أهل السنة في تفسير النصوص عامة، وآيات العقيدة بصفة خاصة. إنها منهجية في لستخلاص مسائل الإيمان والاعتقاد لا تقوم على الظنون أو الفلسفات العقلية المحضة؛ بل تلتزم بالترتيب المعرفي والمنهجي الآتي:

أ. اعتبار القرآن المصدر الأول والمهيمن.

ب. اعتماد النقل الصحيح والآثار المروية عن السلف الصالح وسيلة لفهم النص وتفسيره.

ج. بناء المنظومة العقدية على "النص والبيان" لضمان ثبات الأصول وحمايتها من الانحرافات التأويلية.

المبحث الثاني :السنة النبوية.

المطلب الأول: التأصيل المصدري للسنة النبوية.

تُعد السنة النبوية المصدر التشريعي الثاني في الإسلام، وهي تتقاطع مع القرآن الكريم في كونهما صادرين عن مشكاة الوحي الإلهي، وإن اختلفا في الخصائص اللفظية والتعبدية. ويمكن بسط هذه المسألة وفق الآتي:

أولاً: طبيعة العلاقة بين الكتاب والسنة.

بينما يمثل القرآن الكريم كلام الله تعالى الموحى به لفظاً ومعنى، والمتعبد بتلاوته والمعجز بنظمه، تأتي السنة النبوية بياناً وتفصيلاً لمجمله. وعلى الرغم من نسبتها إلى الرسول ﷺ لكونه منشئ صياغتها اللفظية، إلا أن مضامينها ومعانيها مستقاة من الوحي الإلهي، سواء كان ذلك عبر جبريل عليه السلام، أو عن طريق القذف في الروع (الإلهام)، كما جاء في قوله ﷺ :«إن الروح الأمين قد ألقى في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فأجملوا في الطلب»[2]

وعلاوة على الوحي المباشر، يبرز "الاجتهاد النبوي" كأحد أبعاد التشريع، وهو اجتهاد منضبط بمقاصد الشريعة وقواعدها الكلية؛ حيث يستمد شرعيته من "الإقرار الإلهي"، فما أقرّه الوحي صار جزءاً من المنظومة التشريعية الموحى بها، وما لستوجب التصحيح نزل الوحي ببيانه.[3]

---

[1] – أخرجه الإمام البخاري في "صحيحه". كتاب: فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب: فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حديث رقم: 3651

[2] – رواه الحاكم في "المستدرك". (ج 2 ص4) كتاب البيوع. والبيهقي في "الجامع في شعب الإيمان". (ج 3 ص 381).

[3] – انظر الموافقات. ج 4 ص 6-8.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ثانياً: الأدلة النقلية على وحيانية السنة النبوية.

تتضافر الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال السلف على إثبات أن السنة وحي من الله تعالى:

1. الدلالة من القرآن الكريم:

أ- عصمة النطق :الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: 3-4]. وقد قرر الإمام ابن حزم أن الوحي ينقسم إلى: "وحي متلو" معجز في نظمه (القرآن)، و"وحي مروي" مفسر لمراد الله تعالى (السنة) فقال – رحمه الله –: "فصح لنا بذلك أن الوحي ينقسم من الله عز وجل إلى رسوله صلى الله عليه وسلم على قسمين: أحدهما وحي متلو مؤلف تأليفا معجز النظام وهو القرآن. والثاني: وحي مروي منقول غير مؤلف ولا معجز النظام، ولا متلو لكنه مقروء، وهو الخبر الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو المبين عن الله عز وجل مراده منا."[1]

ب- مفهوم الحكمة :اقتران "الحكمة" بـــ "الكتاب" في مواضع شتى، كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ﴾ البقرة: 231. وقوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفاً خَبِيراً﴾ الأحزاب: الآية 34. وقد ذهب الإمام الشافعي ومحققو المفسرين إلى أن الحكمة هنا هي سنة رسول الله ﷺ، واقترانها بالإنزال يقطع بكونها من عند الله.[2]

الدلالة من السنة النبوية :

أ- **المعية والتماثل:** في قوله ﷺ: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه.»[3]

قال أبو سليمان الخطابي: " قوله: «أوتيت الكتاب ومثله معه»، يحتمل وجهين من التأويل:

أحدهما: أن يكون معناه أنه أوتي من الوحي للباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو. ويحتمل أن يكون معناه: أنه أوتي الكتاب وحيا يتلى وأوتي من البيان. أي: أنه أذن له أن يبين ما في الكتاب، ويعم ويخص وأن يزيد عليه فيشرع ما ليس له في الكتاب ذكر، فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن."[4]

ب- وحي الإلهام: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الروح الأمين قد ألقى في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فأجملوا في الطلب.»[5]. قال الشافعي – رحمه الله –: "فكان مما ألقي في روعه سنته، وهي الحكمة التي ذكر الله."[6]

ثالثاً: دلالة الإجماع.

انعقد إجماع العلماء الذين يُعتد بهم على استقلالية السنة بتشريع الأحكام، وكونها شقيقة القرآن في التحليل والتحريم:

---

[1] – الإحكام في أصول الأحكام. ج 1 ص 108.

[1]– انظر الرسالة. ص 78

[3] – أخرجه أبو داود في "سننه" كتاب: السنة. باب: في لزوم السنة. حديث رقم: 4604. (ج7 ص 13) وأحمد في "المسند" برقم: 17174.

[4] – معالم السنن. ج 4 ص 298.

[5] – أخرجه البزار في مسنده من حديث عاصم عن زر عن حذيفة. برقم: 2914.

[6] – الرسالة. ص 103.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

أ. الوحدة المصدرية: قال أبو محمد ابن حزم: "فصح أن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كله في الدين وحي من عند الله عز وجل لا شك في ذلك، ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن الكل وحي منزل من عند الله تعالى؛ فهو ذكر منزل."[1]

ب. الاستقلال التشريعي: قال الإمام الشوكاني: "وقد اتفق من يعتد به من أهل العلم على أن السنة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام."[2]

المطلب الثاني: حجية السنة النبوية.

تنبثق حجية السنة النبوية ووجوب الامتثال لها من صفتها "الوحيانية"؛ إذ إن تقرير كونها وحياً يستوجب بالضرورة القطع بوجوب الإيمان بها، والاحتجاج بمقتضاها، واعتبارها مصدراً مبينا للأحكام أو منشئا لها. وقد تضافرت الأدلة الشرعية والعقلية على ترسيخ هذا الأصل.

أولاً: دلالة النص القرآني.

استفاضت الآيات القرآنية في تقرير حجية السنة النبوية، ويمكن تصنيف هذه الدلالات وفق ما يأتي:

1. التلازم بين طاعة الله وطاعة الرسول ﷺ: حيث قرر الشارع الحكيم أن طاعة الرسول ﷺ هي عين طاعة الله، كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ النساء: 80. وقد استنبط الأصوليون من تكرار الأمر في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ النساء: 59. دلالة جوهرية؛ حيث يرى الإمام ابن القيم أن إعادة الفعل "أطيعوا" تفيد استقلال السنة بالتشريع، ووجوب لزوم مقتضاها دون توقف على عرضها على الكتاب؛ فالسنة حجة بذاتها سواء وافقت نصاً قرآنياً أو استقلت بحكم جديد.[3]

2. وجوب الامتثال والتحذير من المخالفة: حيث جاءت النصوص القرآنية بصيغ العموم والقطع لتوجب الأخذ بكل ما صدر عن النبي ﷺ وتحذر من مخالفته :

أ- الأمر المطلق: في قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ الحشر: 7.

ب- الوعيد على المخالفة: قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ النور: الآية 63. وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ الجن: الآية 23. وقال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ النساء: الآية 115. فقد رتب الله عز وجل على عصيان الأمر النبوي أو مشاقته عقوبات أخروية ودنيوية (الفتنة، العذاب الأليم، والخلود في النار)، مما يرفع حكم اتباع السنة من الندب إلى الوجوب القطعي.

3. الارتباط الشرطي بين الإيمان والتحكيم النبوي: فلم يجعل القرآن الكريم الإيمان مجرد تصديق قلبي؛ بل ربطه شرطياً بالتسليم المطلق للقضاء النبوي:

---

[1] - الإحكام في أصول الأحكام. ج 1 ص 13.
[2] - إرشاد الفحول. ص 33.
[3] - إعلام الموقعين. ج 1 ص 48.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

أ- التسليم المطلق وانتفاء الحرج: في قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسليما﴾ النساء: الآية 65. فالآية تنفي الإيمان عمن لا يجد في نفسه الرضا التام بحكم السنة، مما يجعل الحجية متجاوزة للظاهر إلى التسليم الباطن.

ب- الالتزام المنهجي: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ النور: 62. فقد استنبط ابن القيم – رحمه الله – أن من مقتضيات الإيمان ألا يذهب المكلف إلى "قول أو مذهب علمي" إلا بعد الاستيثاق من الإذن النبوي الذي يُعرف بدلالة السنة، فقال – رحمه الله –: "فإذا جعل من لوازم الإيمان أنهم لا يذهبون مذهبا إذا كانوا معه إلا باستئذانه؛ فأولى أن يكون من لوازمه أن لا يذهبوا إلى قول ولا مذهب علمي إلا بعد استئذانه. وإذنه يعرف بدلالة ما جاء به على أنه إذن فيه."[1]

السنة كمرجعية عند النزاع وشرط للحياة المعنوية:

أ- **الرد عند الاختلاف :**جعل القرآن الكريم السنة (التي يمثلها الرسول ﷺ حال حياته وسنته بعد وفاته) هي المآل الفاصل عند التنازع: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: 59]، وجعل هذا الرد علامة فارقة على صحة الإيمان باليوم الآخر.

ب- الحياة بالاستجابة :وصف الله تعالى الاستجابة لله وللرسول بأنها سبب "الحياة" في قوله: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [النفال: 24]. وهي حياة معنوية وقلبية، تخرج العبد من موت الكفر والجهالة إلى نور الهداية والاتباع.

ثانيا: دلالة السنة النبوية.

تتضافر الأدلة النقلية السنية على إثبات الاستقلال التشريعي للسنة النبوية، ووجوب لزومها كأصلٍ موازٍ للكتاب العزيز في استنباط الأحكام. ويمكن بسط دلالة النصوص الواردة في هذا السياق وفق الرؤية التحليلية الآتية:

1. **التحذير النبوي من النزعات "القرآنية" الانفصالية.**

عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه.»[2]

إن هذا الحديث دلالةً قطعيةً في التصدي لبوادر الفكر الذي ينادي بالاكتفاء بالقرآن الكريم وطرح ما سواه (المعروفين تاريخياً ببعض فِرق الخوارج والروافض، وحديثاً بـــ "القرآنيين").

أ- الدلالة الردعية :حيث استخدم النص النبوي أسلوب التحذير بلفظ: «لا أُلفينَّ أحدكم»، وهو نهيٌ غرضه قطع الطريق على المتكاسلين عن طلب العلم بالسنة، أو المتشككين في إلزاميتها بدعوى عدم ورود الحكم في نص الكتاب.

---

[1] – المرجع السابق. ج 1 ص 51-52

[2] – رواه الترمذي في "سننه". كتاب العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي. حديث رقم: 2665. قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح." وأبو داود في سننه". كتاب السنة باب في لزوم السنة. حديث رقم: 4604.وابن ماجة في "سننه" (المقدمة). باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث رقم: 12-13

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ب– وحدة المصدر التشريعي :حيث يؤكد قوله صلى الله عليه وسلم: «وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله» على تلازم الوحيين (المتلو وغير المتلو). فالسنة ليست مجرد تابع؛ بل هي منشئة للأحكام في مواضع، ومبينة لمجملات الكتاب في مواضع أخرى، ولها من الهيبة والوجوب ما للقرآن الكريم.

قال أبو سليمان الخطابي: "فإنه – أي النبي صلى الله عليه وسلم – يحذر بذلك مخالفة السنن التي سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ليس له في القرآن ذكر على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض؛ فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا."[1]

2. الأمر بالاستمساك ومنهجية الخلفاء الراشدين.

عن العرباض بن سارية – رضي الله عنه – أنه قال: «صلى بنا رسول الله ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ...(وفيها)... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ.»[2]

إن حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه جاء ليضع الإطار العملي لكيفية التعامل مع السنة في أوقات التغير والفتن:

أ– **التأكيد على لزوم السنة:** وذلك عبر الاستعارة التصريحية في قوله: «عضوا عليها بالنواجذ»، وهي كناية عن أقصى درجات التمسك والحرص، مما يدل على أن السنة هي العروة الوثقى التي تحمي البناء التشريعي من الانحلال.

ب– **حجية سنة الخلفاء الراشدين :**فلم يكتفِ النص بالأمر باتباع سنته صلى الله عليه وسلم، بل قرنها بسنة الخلفاء المهديين، مما يضفي صبغة شرعية على إجماعاتهم واجتهاداتهم التي ساروا فيها على هدي النبوة، ويجعل من منهجهم مكملاً للمسار التشريعي للأمة.

والحاصل أن السنة النبوية لا تُمثل مصدراً ثانوياً؛ بل هي قسيم الكتاب في الحجية والاعتبار. وإن محاولة الفصل بينهما تحت أي ذريعة منهجية تؤول إلى هدم القواعد الكلية للشريعة، وفقدان الآلة البيانية الضرورية لفهم مراد الشارع.

ثالثا: دلالة النظر العقلي

تتجاوز حجية السنة النبوية كونها مجرد نقلٍ تواتري لتستند إلى برهان عقلي ضروري ينبثق من صلب مفهوم "الرسالة". ويمكن صياغة هذا الاستدلال وفق المقتضيات العقلية والمنطقية التالية:

1. الملازمة العقلية بين مقام النبوة ووجوب الامتثال.

إن إثبات صفة "الرسالة" للنبي صلى الله عليه وسلم يستوجب عقلاً ومنطقاً التسليم المطلق بصدق مبلِّغها؛ إذ إن الغاية من بعثة الرسل هي التبليغ عن الخالق. وبناءً عليه، فإن أي إخبارٍ يصدر عنه يكتسب صفة "الخبر الصادق" الذي لا يحتمل النقيض، وأي أمرٍ يصدر عنه يكتسب صفة "الإلزام التشريعي". فالموجب العقلي هنا هو **الملازمة** بين الإيمان بالمُرسِل (الله عز وجل) وتصديق المُرْسَل (النبي صلى الله عليه وسلم) في كل ما يبلغه.

---

[1] – معالم السنن. ج 4 ص 298.

[2] – رواه الترمذي في "سننه". كتاب: العلم. باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع. حديث رقم: 2678. وقال: "حديث حسن صحيح.". وأبو داود في "سننه". كتاب: السنة. باب: في لزوم السنة. حديث رقم: 4607.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

2. بطلان التفريق بين الوحيين من منظور الاستدلال المنطقي.

تستند دعوى التفريق بين القرآن الكريم والسنة النبوية في وجوب الطاعة إلى "تحكمٍ عقلي" (وهو ترجيح بلا مرجح) يفتقر إلى السند البرهاني؛ وذلك وفق الحجج المنطقية الآتية:

أ- وحدة المصدرية :بما أن النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم وأخبر بأمورٍ زائدة عما ورد في المتن القرآني، فإن العقل يقضي بأن هذه الزيادة ليست نابعة من الهوى؛ بل هي جزء من الوظيفة الرسالية المنوطة به.

ب- **تهافت التفريق :**إن التفريق بين وجوب اتباع القرآن وبين وجوب اتباع السنة هو تفريق بين متماثلين في الحجية (من حيث كونهما وحياً)، وهو ما يُعرف بـــ **"التحكم"**؛ أي : تبني موقفٍ دون دليلٍ يسوغه.

3. النتيجة الاستنباطية لمركزية الخبر النبوي.

بناءً على ما تقدم، يخلص النظر العقلي إلى نتيجة حتمية مفادها أن استقلال السنة بالتشريع أو زيادتها على القرآن لا ينفي عنها صفة الإلزام؛ بل إن **خبره صلى الله عليه وسلم** واجب التصديق كلياً في الجانب الخبري العقدي، كما أن **أمره صلى الله عليه وسلم** واجب الطاعة حتماً في الجانب الطلبي التشريعي.

وخلاصة الاستدلال أن الفصل بين الكتاب والسنة في رتبة الاحتجاج يمثل تناقضاً مع مقتضيات شهادة الرسالة؛ إذ إن العقل لا يفرق بين المتماثلات في المصدر والغاية، مما يجعل من السنة قريناً لا ينفك عن الكتاب في وجوب الاتباع شرعاً وعقلاً.

المطلب الثالث: حجية خبر الواحد في المسائل الاعتقادية بين مدرسة المتكلمين ومدرسة أهل السنة.

تعد مسألة الاحتجاج بخبر الواحد في العقائد من المسائل المحورية التي تباينت فيها المسالك الاستدلالية بين مدرسة المتكلمين ومدرسة أهل السنة والجماعة، حيث تمحور الخلاف حول "إفادة الخبر للعلم القطعي."

أولاً: مدرسة المتكلمين. (المعتزلة ومتأخرو الأشاعرة)

ذهبت طائفة العقلانيين من المعتزلة وتبعهم في ذلك طائفة من متأخري الأشاعرة إلى أن خبر الواحد يفيد **"الظن"** ولا يرقى إلى رتبة **"اليقين"**، وبناءً عليه قرروا عدم جواز الاحتجاج به في أصول الاعتقاد؛ نظراً لأن العقائد تُبنى على القواطع البرهانية لا على الظنون التجويزية.

1. الموقف الاعتزالي :يرى القاضي عبد الجبار أن خبر الواحد لا يُقبل في العقيدة إلا إذا اعتضد بموجب عقلي يؤيده، فإن عارضه العقل رُدَّ الخبر ابتداءً، أو أُوِّل بما يتوافق مع مقتضى العقل. فيقول: "وإنْ كان [أي: خبر الآحاد] مما طريقه الاعتقادات يُنظَر؛ فإنْ كان موافقاً لِحُجَجِ العقول قُبِلَ واعتُقِدَ بموجبه، لا لمكانه بل للحجة العقلية، وإنْ لم يكن موافقاً لها، فإنَّ الواجب أنْ يُرَدَّ ويُحْكَمَ بأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يقله، وإنْ قاله فإنما قاله على طريق الحكاية عن غيرِه، هذا إذا لم يحتمل التأويل إلاَّ بتعسف، فأما إذا احتمله فالواجب أنْ يُتأوَّل."[1]

2. الموقف الأشـــعري (المتأخر) :اصـــطف أبو المعالي الجويني وفخر الدين الرازي مع هذا التوجه، حيث اشـــترط الجويني موافقة القضـــية العقلية لتصـــديق الدليل الســـمعي، مؤكداً أن الآحاد لا مدخل لها في "القطعيات" فقال: "وقد قدمنا أن أخبار

[1]- شرح الأصول الخمسة. ص770

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

الآحاد لا يجب انقضاؤها في القطعيات."[1]. بينما صرّح الفخر الرازي بوضوح بعدم جواز التمسك بها في معرفة الله تعالى فقال: "أما التمسك بخبر الواحد في معرفة الله تعالى فغير جائز."[2]

ثانياً: النقد المنهجي عند أهل السنة والجماعة.

فنّد علماء أهل السنة هذا المسلك عبر مسارات استدلالية وتاريخية وتأصيلية، نوردها فيما يلي:

1. **تفنيد التمييز التاريخي بين أصول الدين وفروعه:** حيث أكد الإمام ابن القيم أن التفريق بين "الخبريات العلمية" (العقائد) و"الطلبيات العملية" (الأحكام) هو تفريق مُحدث ومخالف لإجماع السلف، فقال – رحمه الله –: " وهذا التفريق باطل بإجماع الأمة، فإنها لم تزل تحتج بهذه الأحاديث في الخبريات العلميات، كما تحتج بها في الطلبيات العمليات ... لم يزل الصحابة والتابعون وأهل الحديث والسنة يحتجون بهذه الأخبار في مسائل الصفات، والقدر، والأسماء والأحكام. ولم ينقل عن أحد منهم البتة أنه جوز الاحتجاج بها في مسائل الأحكام دون الإخبار عن الله وأسمائه وصفاته. فأين سلف المفرقين بين البابين؟"[3]

2. **الاستدلال بالواقع التطبيقي في العصر النبوي :** يبرز التواتر المعنوي لإرسال النبي ﷺ لآحاد الصحابة كدليلٍ قاطع على حجية خبر الواحد في العقيدة؛ إذ كان أول ما يُطلب من الرسل تبليغه هو "التوحيد"، فلو لم يكن خبر الواحد كافياً في إقامة الحجة العلمية، لما اكتفى النبي ﷺ بإرسال آحاد الصحابة لتبليغ أصول الدين لملوك الأرض وأممها. ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ – حين بعثه إلى اليمن –: «إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عز وجل.»[4]

3. **التلازم البنيوي بين العقيدة والعمل :** أبطل أهل السنة الأساس الذي قامت عليه دعوى المتكلمين، وهو الفصل بين العمل والعقيدة. فالإسلام جاء بنظامٍ متكامل يرتبط فيه كل حكم عملي بأصلٍ عقدي:

أ. **مثال تطبيقي :** في قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحدٍ منهما مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ النور: الآية 2. رُبط تنفيذ الحكم العملي (الجلد) بشرطٍ عقدي وهو: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

ب. **الملازمة المنطقية :** إن العمل (في الفروع) هو فرع عن العلم (بالأصل العقدي)، فإذا وجب العمل بخبر الواحد لزم بالضرورة الإيمان بمضمونه ومصدره، مما يستلزم إفادته للعلم بالتبعية. وقد استدل بعض أهل العلم على إفادة خبر الواحد العلم بأن العمل فرع عن العلم.[5]

والحاصل أن السنة النبوية – بقسميها المتواتر والآحاد – تعد مصدراً أصيلاً في بناء المنظومة الاعتقادية. وإن دعوى قصور أخبار الآحاد عن إفادة العلم هي دعوى عارضة نقضها الاستقراء التاريخي لسير السلف، والممارسة العملية في العهد النبوي،

---

[1] – الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، ص 359.

[2] – أساس التقديس في علم الكلام. ص 204.

[3] – مختصر الصواعق المرسلة. ج 2 ص 212.

[4] – أخرجه البخاري في "صحيحه". كتاب: التوحيد. باب: ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله. حديث رقم: 7273 ومسلم في "صحيحه". كتاب: الإيمان باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام. حديث رقم :19.

[5] – شرح التلويح: لسعد الدين التفتزاني. (ج 2 ص 3) وكشف الأسرار : لعبد العزيز البخاري. (ج 2 ص 371)

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

والتلازم المنطقي بين مقتضيات الإيمان وموجبات العمل. فالسنة كالوحي القرآني في وجوب القبول العلمي والامتثال العملي دون تفريق.

المبحث الثالث: حجية الإجماع في مسائل الاعتقاد.

المطلب الأول: الاتجاهات المانعة للاحتجاج بالإجماع في العقائد.

تباينت مواقف المتكلمين والفلاسفة وبعض الفقهاء حول إمكانية انعقاد الإجماع في المسائل الاعتقادية، ويمكن حصر هذه المواقف في الآتي:

أولا. المترع الكلامي (الاستغناء بالعقل) :ذهب فريق من أهل الكلام إلى نفي حجية الإجماع في أبواب الاعتقاد، تأسيساً على أن هذه المسائل تدرك بالنظر العقلي المحض. ويرى هؤلاء أن العقل يمثل دليلاً قطعياً مستقلاً بذاته، وما ثبت بالقطع العقلي لا يفتقر إلى عاضد من إجماع أو غيره، إذ لا يزيده الوفاق قوةً ولا يقدح في صحته الخلاف.

ثانيا. التفريق بين المسائل التوقيفية وغير التوقيفية :اتجه فريق آخر إلى التفصيل؛ فمنعوا الإجماع في المسائل التي تتوقف عليها صحة الشريعة أصلاً (كإثبات وجود الخالق، وصدق الرسالة، ودلالة المعجزات)، بينما جوزوه فيما عدا ذلك كمسائل التوحيد وعموم أفعال الله.

ثالثا. المترع الفقهي (مسائل الغيبيات) :منع بعض فقهاء الحنفية انعقاد الإجماع في المسائل المتعلقة بالمستقبل والسمعيات (كأشراط الساعة وأحوال الآخرة)، بدعوى أنها من أمور الغيب التي لا مجال للاجتهاد والرأي فيها، مما يجعل الإجماع – باعتباره نتيجة لاجتهاد – ممتنعاً.

المطلب الثاني: التحليل النقدي لموقف المتكلمين.

إن القول بتقديم العقل على الإجماع أو حصر العقائد في المدركات العقلية هو مسلك متأثر بمناهج الفلاسفة، ويقوم على مقدمات جدلية أبرزها:

أولا. تقسيم العلوم إلى "شرعية" و"عقلية" تقسيماً يقتضي الانفصال.

ثانيا. الاعتقاد بقطعية الدليل العقلي وظنية الدليل الشرعي (بما فيه الإجماع) عند التعارض.

ثالثا. إضفاء صفة الشرف على العقل باعتباره أصلاً للشرع، وهو ما أدى لنتائج تخالف منهج السلف في تعاملهم مع الوحي.

المطلب الثالث: مذهب أهل السنة في حجية الإجماع العقدي.

يرى أهل السنة والجماعة أن الإجماع يمثل أصلاً قطعياً في باب الاعتقاد، ويستند موقفهم إلى الاعتبارات التالية:

أولا. تضافر الأدلة :لا يتعارض الإجماع مع النص أو العقل؛ بل يعمل على **تعضيد الأدلة** وتقويتها. فالإجماع في العقائد يستند بالضرورة إلى دليل سمعي (كتاب أو سنة)، إذ لا مجال فيه للقياس أو الرأي المحض.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ثانيا. تحويل الظني إلى قطعي :يسهم الإجماع في دفع احتمالات الخطأ أو التأويل التي قد ترد على النصوص ظنية الدلالة، فيرفعها من رتبة "الظن" إلى مقام "القطع" الذي لا يسوغ خلافه.

ـثالثا. التطبيق العملي لعلماء الأمة :جرى عمل كبار العلماء على حكلية الإجماع في العقلئد، كما فعل ابن حزم في *"مراتب الإجماع"* ، وأقره ابن تيمية في الجملة مع تعقبه في بعض الجزئيات التي لم يتحقق فيها شرط الانضباط.

المطلب الرابع: ضوابط الإجماع العقدي عند أهل السنة.

يعد الإجماع الأصل الثالث الذي تُوزن به الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، وله ضابطان أساسيان:

أولا. الارتباط بالوحي :الإجماع في العقيدة هو "إجماع على دليل"، وغالباً ما يكتفي العلماء بحكاية الإجماع كبديل عن سرد الدليل التفصيلي لشهرته واستفاضته.

ثانيا. الأسبقية الزمنية :الإجماع المنضبط هو ما كان عليه **السلف الصالح** (الصحابة والتابعون)، نظراً لانتشار الأمة وكثرة الاختلافات في العصور المتأخرة، مما يجعل دعوى الإجماع فيها متعذرة غالباً.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – وهو يصف طريقة أهل السنة والجماعة: "وسموا أهل الجماعة؛ لأن الجماعة هي الإجماع وضدها الفرقة... و"الإجماع" هو الأصل الثالث الذي يعتمد عليه في العلم والدين وهم أي: أهل السنة والجماعة – يزنون بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه الناس من أقوال، وأعمال باطنة أو ظاهرة مما له تعلق بالدين. والإجماع الذي ينضبط هو ما كان عليه السلف الصالح، إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة."[1]

المبحث الرابع: ماهية العقل ودوره في تقرير مسائل الاعتقاد.

المطلب الأول: التحديد المفاهيمي للعقل.

أولاً: المعنى اللغوي.

يدور المعنى اللغوي لمادة (عقل) حول **الإمساك والمنع**؛ ومنه عَقَل الدواءُ بطنه أي أمسكه، وسُمي العقل عقلاً لأنه يمنع صاحبه من العدول عن جادة الصواب. وتتعدد إطلاقاته اللغوية لتشمل "الحِجْر" و"النهى"، كما يُطلق على "الدية" (العقل) لأن الإبل تُعقل بفناء ولي المقتول. ويأتي العقل أيضاً بمعنى الحصن والملجأ، ويُستخدم مرادفاً لعمل القلب الإدراكي[2]، كما في وصف عمر بن الخطاب رضي الله عنه لابن عباس بأن له "قلباً عقولا."[3]

ثانياً: المعنى الاصطلاحي (الشرعي والفلسفي)

يُعرف العقل عند جماهير العقلاء والمسلمين – وفق ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية – بأنه **"صفة" أو "عرض"** قائم بالعاقل، وليس جوهراً مستقلاً. وقد تضافرت النصوص القرآنية على اعتبار العقل فعلاً ومصدراً (عقل، يعقلون)، مما يشير إلى أن العقل في المنظور الشرعي يتجاوز مجرد الإدراك النظري إلى **"العلم المقتضي للعمل"** قال – رحمه الله –: "إن اسم "العقل" عند المسلمين

---

[1] – مجموع الفتاوى، ج 3 ص 157.

[2]– لسان العرب مادة عقل. والقاموس المحيط مادة: عقل

[3]– رواه الحاكم في المستدرك". كتاب: معرفة الصحابة. ذكر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما. وقال الذهبي: "منقطع"(ج 3 ص 530-540) ومجمع الزوائد. (ج 9 ص 277) باب: مناقب عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

وجمهور العقلاء إنما هو صفة، وهو الذي يسمى عرضا قائما بالعاقل. وعلى هذا دل القرآن في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ البقرة: الآية 73. وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ الحج: الآية 46. وقوله: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ آل عمران: الآية 118. ونحو ذلك مما يدل على أن العقل مصدر عقل يعقل عقلا. وإذا كان كذلك فالعقل لا يسمى به مجرد العلم الذي لم يعمل به صاحبه، ولا العمل بلا علم؛ بل إنما يسمى به العلم الذي يعمل به، والعمل بالعلم. ولهذا قال أهل النار: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ الملك: الآية 10"[1]

وعليه ويمكن تقسيم العقل اصطلاحاً إلى:

1. **عقل التكليف** :وهو القدر الأدنى من العلوم الضرورية التي يميز بها الإنسان بين المنافع والمضار، وبدونه يرتفع التكليف (كحال المجنون).

2. **الغريزة الفطرية** :وهي القوة المودعة في النفس التي تُمكّن الإنسان من التمييز والقصد.

3. **العمل بموجب العلم** :فلا يسمى المرء عاقلاً في ذم الشارع إذا علم الحق و لم يتبعه.

المطلب الثاني: مراتب العلوم من حيث الإدراك العقلي.

تتفاوت المعارف الإنسانية في علاقتها بالعقل إلى ثلاثة مستويات:

أولا. العلوم الضرورية (البديهية) :وهي القوانين الكلية التي يشترك فيها سائر العقلاء ولا يمكن التشكيك فيها، مثل العلم بوجود الذات، واستحالة اجتماع النقيضين، وأن الكل أكبر من الجزء.

ثانيا. العلوم النظرية (الاستدلالية) :وهي التي تُنال بالبحث والنظر، وتشمل العلوم التجريبية (كالطب والرياضيات) وكذا العلوم الشرعية الاستنباطية التي تُبذل فيها الوسع لإقامة العبودية.

ثالثا. العلوم الخبرية (السمعيات) :وهي المسائل التي لا يستقل العقل بإدراكها ابتداءً، كالغيبيات وتفاصيل اليوم الآخر، وإنما يقر العقل بإمكانها ويستمد العلم بها عن طريق الخبر الصادق (الوحي).

المطلب الثالث: التلازم بين العقل الصريح والنقل الصحيح.

أولا. قصور العقل عن استقلال الإدراك الغيبي.

إن قضايا الاعتقاد التفصيلية (كصفات الله وحقائق النعيم والعذاب) تقع في دائرة **"محارات العقول" لا "محالاتها"**؛ أي أن العقل يعجز عن إدراك كنهها وكيفيتها لعدم وجود نظير حسي يقيس عليه، لكنه لا يحيل وجودها عقلاً. فالشريعة تأتي بما يعجز العقل عن استقلاله، ولا تأتي بما يقطع العقل ببطلانه.

ثانيا. المنهج القرآني في تقرير العقائد عقلياً.

لم يكتفِ القرآن بتقرير الغيب بمجرد الخبر؛ بل أرشد العقول إلى **"الأمثال المضروبة"** (المقاييس العقلية) لإثبات إمكان وقوعها؛ فاستدل على البعث بالنشأة الأولى، وعلى إحياء الموتى بإحياء الأرض بالماء، مما يؤكد أن الوحي جاء بأكمل الأدلة العقلية في الإلهيات والنبوات.

[1] – مجموع الفتاوى، ج 9 ص 286-287.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ثالثا. التكامل بين العقل والوحي.

يتقرر في منهج أهل السنة أن **"العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح"** فالعقل شرط في التكليف وآلية لفهم الخطاب والتمييز بين الحق والباطل، لكنه يظل تابعاً للوحي ومفتقراً لهدليته. وهنا يكمن خلل المناهج الكلامية والفلسفية في اعتقاد لستقلال العقل بالقطع ووصم الوحي بالظنية، مما أدى إلى تقديم "العقل" على "النقل" عند التعارض المتوهم، وهو ما أنتج تفرقاً وتناقضاً كبيراً بينهم.

والحاصل أن العقل مصدر معرفي تبعي لا لستقلالي، مهمته "فهم" النص و"عقل" معانيه، والوحي هو النور الذي يبصر به العقل حقائق الوجود والاعتقاد.

الخاتمة.

في ختام هذا البحث يتضح أن **منهج أهل السنة والجماعة** ليس مجرد مدرسة فكرية تاريخية؛ بل هو **منظومة معرفية متكاملة** تقوم على الانضباط النصي والاعتدال المسلكي. ويمكن إيجاز أهم ركائز هذا المنهج في النقاط الآتية:

1- **وحدة المصدرية واليقين :**إن الاعتماد الحصري والمطلق على الوحيين) **الكتاب والسنة** (جعل من هذا المنهج بناءً متماسكاً عصياً على التناقض، حيث يلتحم فيه "صحيح المنقول" مع "صريح المعقول" دون معارضة، مما أثمر وحدة فكرية عابرة للأزمان والأمصار.

2- **الوسطية كضرورة منهجية :**تجلى اعتدال أهل السنة في كونهم "وسطاً بين الفرق"، فجمعوا بين **الإثبات بلا تمثيل والتنزيه بلا تعطيل** في الصفات، وبين **إثبات القدر وإثبات إرادة العبد** في باب الأفعال، مما حفظ للعقيدة توازنها بعيداً عن غلو الخوارج أو تقصير المرجئة.

3- **الوضوح واليسر الفطري :**تميز الخطاب العقدي السني بمراعاته للفطرة البشرية، مبتعداً عن التعقيدات الفلسفية والجدل الكلامي العقيم الذي أورث الحيرة لدى غيرهم، لتبقى العقيدة ميسرة لعموم الأمة، محققة لغاية العلم والعمل معاً.

4- **الترلتبية في الفهم :**لثبت البحث أن قوة هذا المنهج تكمن في **آلية التلقي**؛ التي تبدلأ بالنص القرآني، ثم للبيان النبوي، ثم فهم الصحابة والتابعين (القرون المفضلة)، مما ضمن استدامة المفاهيم الأصيلة وحمايتها من التأويلات الحداثية أو الانحرافات البدعية.

وخلاصة القول أن سلامة المعتقد عند أهل السنة هي ثمرة طبيعية لسلامة المنهج؛ فبقدر التمسك بمشكاة النبوة والوقوف عند حدود النص، تحقق لهم الاستقرار الفكري والوحدة الاعتقادية التي جعلت من مذهبهم "الجادة البيضاء" التي لا يزيغ عنها إلا هالك.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المراجع المعتمدة :

- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي الشوكاني – مطبعة مصطفى البابي الحلبي – الطبعة الأولى 1356ه – 1937م – مصر.
- أساس التقديس في علم الكلام: لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، مطبعة كردستان العلمية .1328ه مصر.
- إعلام الوقعين عن رب العالمين أبو محمد عبد الله المعروف بابن القيم الجوزية. تقديم وتعليق طه عبد الرؤوف سعد. طبعة 1973م. دار الجيل – لبنان.
- الإحكام في أصول الأحكام: لأبي محمد علي بن حزم تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز مكتبة عاطف – مطبعة الامتياز – الطبعة الأولى 1398ه 1978م.
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: الإمام الحرمين الجويني، تحقيق: د/ محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد – مكتبة الخانجي – مطبعة السعادة 1369ه – 1950م – مصر.
- الاعتصام: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي. تحقيق: سليم بن عيد الهلالي. الطبعة: الأولى، 1412هـ – 1992م. الناشر: دار ابن عفان، السعودية.
- الجامع في شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي. حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د عبد العلي عبد الحميد حامد. الطبعة: الأولى، 1433 هـ – 2003 م. الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند.
- الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي. تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر. الطبعة: الأولى، 1357 هـ – 1938 م. الناشر: مصطفى البابي الحلبي وأولاد – مصر.
- العقيدة الطحاوية: لأبي جعفر الطحاوي. شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني. الطبعة: الثانية، 1414 هـ. الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.
- القاموس المحيط: المجد الدين محمد الفيروز آبادي – المطبعة الأميرية – الطبعة الثالثة 1301ه. بولاق – مصر.
- المستدرك على الصحيحين: للحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري – مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب
- المسند للإمام أحمد بن حنبل: تحقيق أحمد شاكر. دار الحديث القاهرة – الطبعة الأولى 1416ه/ 1995م.
- الموافقات في أصول الشريعة: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي. المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد. الطبعة: الأولى، 1417 هـ – 1997 م. الناشر: دار ابن عفان.
- الموطأ الإمام مالك المؤلف: مالك بن أنس. رواية: أبي مصعب الزهري المدني. حققه وعلق عليه: د بشار عواد معروف – محمود محمد خليل الناشر. الطبعة: الأولى، 1412 هـ – 1991 م. مؤسسة الرسالة – بيروت.
- جامع بيان العلم وفضله: أبو عمر يوسف بن عبد البر. المحقق: أبو الأشبال الزهيري. الطبعة: الأولى، 1414 هـ – 1994 م. الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية.
- سنن أبي داود: للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني. إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس وعادل السيد – دار الحديث – الطبعة الأولى 1394ه 1974م – سوريا
- سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة – تحقيق بشار عواد معروف – الطبعة الأولى 1996م.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي. تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي. الناشر: دار طيبة – السعودية. الطبعة: الثامنة، 1423 هـ / 2003 م

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

- شرح الأصول الخمسة: القاضي عبد الجبار الهمذاني. تحقيق: عبد الكريم عثمان – مكتبة وهبة – مطبعة الاستقلال الكبرى الطبعة الأولى 1384ه – 1965م – القاهرة.
- التلويح على التوضيح لمتن التنقيح: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني. الطبعة: 1377 هـ – 1957 م. الناشر: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر – مصر
- صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي. المحقق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير. الطبعة: الأولى، 1433 هـ – 2022 م. الناشر: دار ابن حزم – بيروت.
- صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي. المحقق: د. مصطفى ديب البغا. الطبعة: الخامسة، 1414 هـ – 1993م.الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق
- صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي – دار إحياء الكتب العربية – الطبعة الأولى 1375ه – 1955م – مصر.
- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: علاء الدين، عبد العزيز بن أحمد البخاري. الطبعة: الأولى، مطبعة سنده 1308 هـ – 1890 م. الناشر: شركة الصحافة العثمانية، إسطنبول.
- لسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين بن منظور الأفريقي المصري – دار صادر – بيروت
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي. المحقق: حسام الدين القدسي. عام النشر: 1414 هـ– 1994 م. الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم. مكتبة المعارف – الرباط – المغرب.
- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة: لمحمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية. اختصره الشيخ الفاضل محمد الموصلي – القاهرة – مكتبة المتنبي
- معالم السنن: أبو سليمان، حمد بن محمد الخَطّابي. الطبعة: الأولى 1351 هـ – 1932 م. طبَعهُ وصححه: محمد راغب الطباخ، في المطبعة العلمية بحلب.
- مقدمة في أصول التفسير: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي. الطبعة: 1490هـ/ 1980م. الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.
- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي. المحقق: محمد رشاد سالم. الطبعة: الأولى، 1406هـ – 1986 م. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
- . الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة: أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني. المحقق: محمد بن ربيع بن هادي المدخلي ومحمد بن محمود أبو رحيم. الطبعة: الثانية، 1419 هـ – 1999م. الناشر: دار الراية – السعودية / الرياض.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/